**الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات**

نيودلهي، 24-15 أكتوبر 2024

القـرار 76 – اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد

تمهيـد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2024

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القرار 76 (المراجَع في نيودلهي، 2024)

اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية  
والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022؛ نيودلهي، 2024)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (نيودلهي، 2024)،

إذ تذكِّر

*أ )* بأن القرار 123 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين يكلف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بالعمل بشكل وثيق فيما بينهم بُغية التعجيل بالإجراءات المقصودة وتقليص الفجوة التقييسية بين البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 والبلدان المتقدمة؛

*ب)* بأن المادة 17 من دستور الاتحاد، التي تنص على أن وظائف قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) يجب أن تفي بشكلٍ كامل بأهداف الاتحاد المتعلقة بتقييس الاتصالات، تنص كذلك على أن يؤدي قطاع تقييس الاتصالات هذه الوظائف "مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية"؛

*ج)* بالعمل الذي اضطلعت به لجنة الدراسات 11 بقطاع تقييس الاتصالات بشأن برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)، بما في ذلك بشأن اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة (CASC) لقطاع تقييس الاتصالات؛

*د )* بالقرار 177 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)؛

*هـ )* بالقرار 47 (المراجَع في كيغالي، 2022) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن تحسين المعرفة بتوصيات الاتحاد الدولي للاتصالات وتطبيقها الفعّال في البلدان النامية، بما في ذلك اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني للتجهيزات المصنعة بموجب توصيات الاتحاد،

وإذ تدرك

*أ )* أن قابلية التشغيل البيني لشبكات الاتصالات الدولية هي من الأهداف الرئيسية في الخطة الاستراتيجية للاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ب)* أن للتكنولوجيات الناشئة مثل إنترنت الأشياء (IoT) والاتصالات المتنقلة الدولية2020‑ (IMT‑2020) وما بعدها، متطلبات متزايدة فيما يتعلق باختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ج)* أن تقييم المطابقة هو السبيل المقبول للبرهنة على أن منتجاً ما يلتزم بمعيار دولي أو لائحة تقنية وأن تقييم المطابقة ما زال يتسم بالأهمية في سياق التزامات أعضاء منظمة التجارة العالمية بموجب الاتفاق المعني بالعوائق التقنية أمام التجارة فيما يتعلق بالتقييس الدولي؛

*د )* أن اختبارات المطابقة لا تضمن قابلية التشغيل البيني ولكن يمكن أن تزيد من احتمال قابلية التشغيل البيني للتجهيزات المطابقة لتوصيات الاتحاد الدولي للاتصالات ولا سيما خلال مرحلة التطوير؛

*هـ )* أن التدريب التقني وتنمية القدرات المؤسسية الهادفة إلى إجراء اختبارات المطابقة وإصدار الشهادات قضيتان جوهريتان بالنسبة إلى البلدان من أجل تحسين عمليات تقييم المطابقة لديها وتعزيز نشر شبكات الاتصالات المتقدمة وزيادة التوصيلية العالمية؛

*و )* أن من غير المناسب أن يدخل الاتحاد الدولي للاتصالات بالذات في مجال إصدار الشهادات واختبارات مطابقة التجهيزات والخدمات وأن العديد من الهيئات الإقليمية والوطنية تقدم أيضاً اختبارات المطابقة؛

*ز )* أنه ‏إلى جانب توصيات قطاع تقييس الاتصالات، هناك مواصفات اختبار للمطابقة وقابلية التشغيل البيني وضعتها هيئات تقييم المطابقة الأخرى والمنظمات المعنية بوضع المعايير (‎SDO) ‏والمنتديات والاتحادات‎؛

*ح)* أن اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة (CASC) قد وضعت إجراءً لتعيين خبراء الاتحاد، فضلاً عن الإجراء المتعلق بالاعتراف بمختبرات الاختبار المختصة؛

*ط)* أن قطاع تقييس الاتصالات لديه قاعدة بيانات لمطابقة المنتجات وأنه مستمر في تزويدها بتفاصيل معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي خضعت للاختبار فيما يتعلق بمطابقتها لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ي)* أن برنامج الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني يقوم على أربع دعائم هي: (1 تقييم المطابقة؛ و(2 أحداث قابلية التشغيل البيني؛ و(3 بناء قدرات الموارد البشرية؛ و(4 تقديم المساعدة من أجل إنشاء مراكز اختبار وبرامج للمطابقة وقابلية التشغيل البيني في البلدان النامية؛

*ك)* أن اختبار المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات ينبغي أن يساعد في الجهود المبذولة التي تتناول مكافحة منتجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة؛

*ل)* أن تعزيز قدرات الدول الأعضاء فيما يتعلق بتقييم المطابقة والاختبار وتوفر المرافق الوطنية والإقليمية للاختبار وتقييم المطابقة يمكن أن يساعد في مكافحة منتجات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة،

وإذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن القرار 177 (المراجَع في بوخارست، 2022) قد أقر كذلك بأن القرار المتعلق بتنفيذ علامة الاتحاد سوف يؤجل حتى تصل الدعامة 1 (تقييم المطابقة) إلى مرحلة أكثر نضجاً من التطور؛

*ب)* أن ثمة شواغل مفادها أن التجهيزات غالباً ما لا تتسم بالقابلية الكاملة للتشغيل مع تجهيزات أُخرى؛

*ج)* أن اختبار قابلية التشغيل البيني يمكن أن يزيد قابلية التشغيل البيني من طرف إلى طرف بين تجهيزات مختلف المصنعين وأن تساعد البلدان النامية في اختيار الحلول؛

*د )* أهمية اضطلاع الاتحاد، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية، بدور ريادي في تنفيذ برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد، على أن يتولى المسؤولية الرئيسية قطاع تقييس الاتصالات بشأن الدعامتين 1 و2 وقطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D) بشأن الدعامتين 3 و4؛

*هـ )* أن اختبار المطابقة عن بُعد للمعدات والخدمات باستخدام المختبرات الافتراضية قد يُمكّن البلدان، خاصة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان النامية، من إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، مع تسهيل، في نفس الوقت، تبادل الخبرات بين الخبراء التقنيين، مع مراعاة النتائج الإيجابية التي تحققت في تنفيذ المشروع التجريبي للاتحاد بخصوص استحداث هذه المختبرات،

وإذ تلاحظ

*أ )* أن متطلبات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من أجل الاختبارات، عناصر أساسية لتطوير تجهيزات قابلة للتشغيل البيني تقوم على أساس توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أن ثمة خبرة عملية هائلة لدى أعضاء قطاع تقييس الاتصالات فيما يخص وضع المتطلبات ذات الصلة للاختبارات وإجراءات الاختبارات التي تستند إليها الإجراءات المقترحة في هذا القرار؛

*ج)* ضرورة مساعدة البلدان النامية في تسهيل المطابقة وقابلية التشغيل البيني التي يمكن أن تساعد في خفض تكاليف شراء الأنظمة والتجهيزات من جانب المشغلين، لا سيما في البلدان النامية؛

*د )* أنه في حالة عدم إجراء التجارب أو الاختبارات الخاصة بقابلية التشغيل البيني قد يعاني المستعملون من قصور إمكانية التشغيل بين التجهيزات الواردة من مصنِّعين مختلفين؛

*هـ )* أن توفر أجهزة جرى اختبارها وفقاً لتوصيات الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من شأنه أن يوفر الأساس لتوفير اختيار أكبر من الحلول وزيادة القدرة التنافسية وزيادة وفورات الحجم،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

*أ )* ‌أن بعض أعضاء قطاع تقييس الاتصالات يقومون بأنشطة اختبار بما في ذلك المشاريع التجريبية للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات لتقييم المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ب)* أن موارد الاتحاد الخاصة بالتقييس محدودة وأنه من المفيد أن تقوم الهيئات الإقليمية والوطنية للاعتماد ومنح الشهادات ومختبرات الاختبار المعتمدة، بإجراء اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني، بمشاركة برنامج الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني‎؛

*ج)* أن مجموعة متنوعة من الخبرات ضرورية لإعداد مجموعات الاختبارات للمطابقة وقابلية التشغيل البيني، وتقييس اختبارات قابلية التشغيل البيني، وتطوير المنتجات واختبارها؛

*د )* أن من الأفضل أن تقوم الهيئات الإقليمية والوطنية للاعتماد ومنح الشهادات المعترف بها على النحو الواجب باعتماد مختبرات الاختبار وهيئات منح الشهادات التابعة لأطراف ثالثة من أجل اعتماد نتائج اختبارات المطابقة وقابلبية التشغيل البيني؛

*ﻫ )* أن التعاون، بناءً على ذلك، ضروري مع مجموعة من الهيئات الخارجية لتقييم المطابقة (بما في ذلك الاعتماد ومنح الشهادات)؛

*و )* أن بعض المحافل والاتحادات التجارية والمنظمات الأُخرى قد أنشأت بالفعل برامج لاختبارات المطابقة وقابلية الشتغيل البيني ولمنح الشهادات،

تقرر

1 أن يستمر العمل على المشروعات التجريبية التي تشجع تقييم المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات لاكتساب الخبرة وتحديد المتطلبات والمنهجيات في إعداد مجموعات الاختبار؛

2 أن تواصل لجنة الدراسات 11 بقطاع تقييس الاتصالات القيام بأنشطة ضمن برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك مشاريع تجريبية بشأن اختبار المطابقة/قابلية التشغيل البيني وتنسيق أنشطة القطاع المتعلقة ببرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد في جميع لجان الدراسات قطاع تقييس الاتصالات؛

3 أن يستمر العمل مع هيئات الاعتماد ومنح الشهادات للاعتراف بمعامل الاختبار ذات الكفاءة في مجال إجراء اختبارات المطابقة وفقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

4 أن ‏تشجع التعاون مع المنظمات الأخرى النشطة في برامج المطابقة وقابلية الشتغيل البيني ‏واختبارات المطابقة‎؛

5 أن تشجع التعاون بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات بشأن الدعائم الأربع لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني في الاتحاد، كل حسب مسؤولياته؛

6 أن متطلبات اختبارات المطابقة يجب أن تنص على التحقق من المعلمات المحددة في التوصيات الحالية والمقبلة من قطاع تقييس الاتصالات على النحو الذي تحدده لجان الدراسات التي تعد التوصيات لاختبارات قابلية التشغيل البيني من أجل مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق حسب الاقتضاء؛

7 أن يستمر وضع مجموعة من المنهجيات والإجراءات بشأن الاختبار عن بُعد باستخدام المختبرات الافتراضية، بما في ذلك منصات الاختبار المتحدة؛

8 أن الاتحاد بإمكانه، بصفته هيئة عالمية معنية بوضع المعايير، التغلب على العقبات التي تعوق مواءمة الاتصالات ونموها على الصعيد العالمي وزيادة ظهور معايير الاتحاد (ضمان قابلية التشغيل البيني)، عن طريق إنشاء نظام اختبار لمنح علامة الاتحاد، مع مراعاة الآثار التقنية والقانونية، إن وجدت، و/أو أي إمكانية لتوليد إيرادات، مع مراعاة الفقرة *و)* من "*وإذ تدرك*" في هذا القرار،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد إلى

1 تقييم وتقدير المخاطر والتكاليف المختلفة الناتجة عن الافتقار إلى اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، خاصةً في البلدان النامية، وتبادل المعلومات والتوصيات استناداً إلى الممارسات الفضلى لتجنب الخسائر؛

2 التعاون على المستوى الإقليمي (خاصةً البلدان النامية) من أجل إنشاء مرافق اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني من خلال وجود مرافق اختبار مختلفة تقع في بلدان مختلفة والاستفادة من اتفاقات وترتيبات الاعتراف المتبادل؛

3 ‏تطوير المهارات التقنية والقدرات المؤسسية في مجال إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

4 ‏تعزيز مبادرات التدريب التقني وبناء القدرات المؤسسية في البلدان النامية من خلال دعم مراكز الاختبار وإجراء التدريب العملي وعقد ورش العمل بشأن اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني‎،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بأن يواصل، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، التشاور في جميع المناطق آخذاً في الاعتبار احتياجات كل منطقة، بشأن تنفيذ خطة العمل التي أقرها مجلس الاتحاد؛

2 بأن يدعم مدير مكتب تنمية الاتصالات (‎BDT) ‏في بناء القدرات البشرية والمساعدة على إنشاء مرافق اختبار في البلدان النامية؛

3 بأن ينفذ خطة العمل التي وافق عليها المجلس في دورته لعام 2012 ونقحها في دورته لعام 2014، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات؛

4 بأن يعجل من تنفيذ الدعامة 1 لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني لدى الاتحاد، مع مراعاة الفقرة 8 من "*تقرر*" في هذا القرار، لضمان التنفيذ التدريجي والسلس للدعامات الثلاث الأخرى وإمكانية تنفيذ علامة الاتحاد؛

5 بأن يواصل، ‏بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات وبالتشاور مع كل منطقة، تنفيذ برنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك قاعدة بيانات معامل الاختبار وقاعدة البيانات الاسترشادية للمعلومات بشأن المطابقة التي تحدد مطابقة المنتجات ومنشأها؛

6 بأن ينشر خطة سنوية لأنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني يمكنها اجتذاب مشاركة المزيد من الأعضاء؛

7 بتسهيل تنفيذ إجراءات الاعتراف بمختبرات اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

8 بأن ييسر أحداث اختبار قابلية التشغيل البيني لتحقيق قابلية التشغيل البيني للمعدات وفقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

9 بأن ييدير بوابة الاتحاد الإلكترونية للمطابقة وقابلية التشغيل البيني التي تسلط الضوء على النتائج المتعلقة بتنفيذ برنامج الاتحاد للمطابقة وقابلية التشغيل البيني لكي يقيِّم الأعضاء باستمرار فعالية المبادرات التي يضعها الاتحاد ويساهموا في تحسينها‎،

تكلف لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد

1 بتعجيل إنجاز مشاريع تجريبية تستهلها لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومواصلة تحديد توصيات قطاع تقييس الاتصالات الحالية المرشحة لاختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني مع أخذ احتياجات الأعضاء في الحسبان، والقادرة على تقديم خدمات قابلة للتشغيل البيني من طرف إلى طرف على نطاق عالمي، والعمل إذا دعت الحاجة، على إضافة متطلبات محددة في هذا الشأن إلى محتواها؛

2 بإعداد توصيات قطاع تقييس الاتصالات المحددة في الفقرة 1 من "*تكلف لجان الدراسات*" أعلاه، وبالإضافة إلى مجموعات اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني لإجراء اختبارات المطابقة وقابلية الشتغيل البيني، حسبما يكون مناسباً؛

3 بمواصلة وتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، مع أصحاب المصلحة المهتمين بالأمر بما في ذلك المنظمات المعنية بوضع المعايير (SDO) والمنتديات والاتحادات لإجراء أمثل الدراسات لوضع مواصفات الاختبار، مع مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق على برنامج لتقييم المطابقة؛

4 بتزويد اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة بقائمة بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات التي يمكن أن تكون مرشحة لبرنامج منح الشهادات، مع مراعاة احتياجات السوق،

تكلف اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد

1 ‏بالحفاظ على الإجراء الخاص بتعيين خبراء تقنيين في قطاع تقييس الاتصالات للمشاركة في أفرقة تقييم مختبرات الاختبار التابعة لبرامج تقييم المطابقة القائمة، من أجل تقييم/التحقق من كفاءة ‎مختبرات الاختبار؛

2 الحفاظ على إجراء للاعتراف بمختبرات الاختبار المؤهلة لإجراء اختبارات المطابقة طبقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات، بالتعاون مع المخططات القائمة لمنح الشهادات مثل مخطط اللجنة الكهرتقنية الدولية،

تدعو مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات

إلى التعاون مع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع للمساعدة في تطوير ونشر مختبرات افتراضية لإجراء الاختبارات عن بُعد في البلدان النامية،‎

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين إليها إلى

1 المساهمة في تنفيذ هذا القرار، من خلال، على سبيل الذكر لا الحصر:

’1‘ تقديم متطلبات أنشطة الاختبار المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني من خلال تقديم مساهمات إلى لجان الدراسات ذات الصلة؛

’2‘ النظر في إمكانية التعاون في الأنشطة المستقبلية المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

’3‘ المساهمة في قاعدة بيانات مطابقة المنتجات ‏وقاعدة بيانات مختبرات إجراء الاختبارات؛

’4‘ ‏تشجيع الشركات الصغيرة والمتوسطةعلى المشاركة في أنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني‎؛

2 تشجيع الكيانات الوطنية والإقليمية المعنية بالمطابقة وقابلبية الشتغيل البيني على مساعدة قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ هذا القرار؛

3 ‏تعزيز استخدام المنظمات/المؤسسات للمطابقة وقابلية التشغيل البيني‎.

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية المحاطة باليابسة والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)